

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١١ لسنة ٢٠١٧

باعتبار العقار الذي تشغلة مدرسة كوم النور الإعدادية للبنات  
بناحية مركز ميت غمر - محافظة الدقهلية  
من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ يإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :  
وببناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

**قرر :**

### (المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة العقار الذي تشغلة مدرسة كوم النور الإعدادية للبنات ،  
بالرقم التعريفي (١٢٠٧١٥٠١٢) ، الكائن بالقطعة (ص ١٨ - ١٧) بحوض داير الناحية  
نمرة (١٥) بزمام قرية كوم النور - مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية ، والبالغ مساحته  
٥٢,٦١م<sup>٢</sup> بعد الارتداد ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .

### (المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه في المادة السابقة  
والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكى الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي  
والكشف المرفقين .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٧ م) .

**عبد الفتاح السيسى**

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

### مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

الموضوع :

بشأن نزع ملكية مدرسة كوم النور الإعدادية للبنات بالرقم التعرفي (١٢٠٧١٥٠) بمحافظة الدقهلية .

العرض :

أتشرف بعرض الآتي :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٣ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة كوم النور الإعدادية للبنات بالرقم التعرفي (١٢٠٧١٥٠) بمركز ميت غمر - محافظة الدقهلية لصالح العملية التعليمية؛ حيث إنها في حاجة شديدة إليه، نظراً لوجود كشافة طلابية مرتفعة، وعدم إمكانية الاستغناء عنها؛ حيث لا يوجد بديل لها.

٢ - المدرسة مؤجرة، ولا تستخدم بالعملية التعليمية، وهي كائنة بالقطعة (ص ١٨-١٧) بحوض داير الناحية نمرة (١٥) بزمام قرية كوم النور - مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية .

٣ - تبلغ مساحة كامل أرض ومبانى العقار الذي تشغله المدرسة ٢٥١٧٧٢م<sup>٢</sup> قبل الارتداد تقريراً، و٥٢,٥٦م<sup>٢</sup> بعد الارتداد ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ،

وحدوده كالتالى :

الحد البحري : حد القطعة رقم (١٧) بحوضه، بطول ٥٠٤م بعد الارتداد .

الحد الشرقي : حد القطعة رقم (١٧) بحوضه، بطول ٥٣٧م بعد الارتداد .

الحد الغربي : حد القطعة رقم (٤٢) بحوضه، بطول ٨٤٠م .

الحد القبلي : باقى القطعة رقم (١٨ - ١٧) بحوضه، ومكون من خمسة خطوط بطول ٤٨,٤م بعد الارتداد .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف (مرفق ١) .

٤ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الدقهلية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٢ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لعدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة (مرفق ٢) .

**الرأي :**

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظرًا للحاجة الماسة للمدرسة المذكورة؛ حيث إنها تقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار الجمهوري المرفق ، للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسبًا

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي



وَالْمُؤْمِنُونَ هُمُ الْأَوَّلُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
كُلَّ شَيْءٍ

卷之三

卷之三

مسنونه اخلاق

卷之三

卷之三

卷之三


卷之三

卷之三

卷之三

卷之三

卷之三



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PROFESSIONAL

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ

